

بناء على قرار دولة رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠٢٣/٣ تاريخ ٢٠٢٣/١/١٨ (تكليف السيد هاشم حيدر للقيام بمهام رئيس مجلس ادارة مجلس الجنوب لحين تعيين مجلس ادارة جديد اصيل)

بناء على المرسوم رقم ٢٤٨٦ تاريخ ٢٠٢٦/٢/١٢ (تعيين السيدة رشا أبو غزالة عضواً متفرغاً في مجلس إدارة مجلس الجنوب - نائباً لرئيس مجلس إدارة مجلس الجنوب لمدة خمس سنوات).

بناء على قرار مجلس الادارة الفوري رقم ٤٥٩٧ تاريخ ٢٠٢١/٤/٢٢ (اخذ العلم بكتاب دولة رئيس مجلس الوزراء رقم ٦٠٨/ص تاريخ ٢٠٢١/٤/١٥ الموجه لجانِب عضو مجلس الإدارة الدكتور يوسف عبدالرزاق دوغان والمتضمن الطلب اليه الاستمرار بممارسة مهامه كعضو متفرغ في مجلس الجنوب لحين عرض الموضوع على مجلس الوزراء).

بناء على المرسوم رقم ٣١٣٤ تاريخ ٢٠١٦/٤/٧ (تعيين المراقب المالي العام لدى مجلس الجنوب).

بناء على المرسوم رقم ٤١١٣ تاريخ ١٩٨١/٧/١ (النظام المالي وتعديلاته).

بناء على المرسوم رقم ٤٠١٤ تاريخ ١٩٨١/٣/٣١ (تنظيم مجلس الجنوب).

بناء على قانون رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٠٢١/٧/٢٩ قانون الشراء العام. لا سيما المادة ٥٨ (طلب عروض أسعار على أساس تنزيل مئوي).

بناء على قرار مجلس الادارة الفوري رقم ١٢٩٧ تاريخ ٢٠٢٥/١٠/١ (تلزم اشغال طرق وأعمال صناعية مختلفة في مناطق متفرقة في محافظة النبطية تعهد مؤسسة يامن للتجارة العامة والمقاولات).

بناء على إحالة دائرة التنفيذ بتاريخ ٢٠٢٦/٣/١٦ المسجلة لدى قلم المجلس برقم ٢٠٢٦/٢٨٣٨ ولدى قلم المصلحة الفنية برقم ٢٠٢٦/٧٠٢ ولدى أمانة السر برقم ٢٠٢٦/٢٨٣ و المتضمنة جدول مقارنة عائد لأشغال طرق وأعمال صناعية مختلفة في مناطق متفرقة في محافظة النبطية تعهد مؤسسة يامن للتجارة العامة والمقاولات الذي نتج عنه تجاوزاً إجمالياً وقدره ١٠٠,٨٩٢,٥٣٠,١٠٠ ل.ل. ما نسبته ٩,١% لتصبح قيمة الأشغال ١٠٠,٨٩٢,٥٣٠,١٠٠ ل.ل. بدلا من ٩,٨٠٠,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل. بما فيه الضريبة على القيمة المضافة.

بناء على إحالة المصلحة الفنية الموجهة إلى "الرئيس" مع اقتراح الموافقة والإحالة للتصديق.

بناء على إحالة "الرئيس" بالعرض على مجلس الإدارة لإتخاذ قرار فوري بالشأن.

يقرر ما يأتي :

المادة الاولى : الموافقة على جدول المقارنة العائد لأشغال طرق وأعمال صناعية مختلفة في مناطق متفرقة في محافظة النبطية تعهد مؤسسة يامن للتجارة العامة والمقاولات والذي نتج عنه تجاوزاً بقيمة / ١٠٠,٨٩٢,٥٣٠,١٠٠ ل.ل. بالإضافة الى الضريبة على القيمة المضافة البالغة / ٨٨,٤٤٨,٩٢٩ ل.ل. لتصبح قيمة التجاوز الاجمالي / ١٠٠,٨٩٢,٥٣٠,١٠٠ ل.ل. فقط ثمانماية واثان وتسعون مليوناً وخمسماية وثلاثون ألفاً ومائة ليرة لبنانية لا غير ما نسبته ٩,١% من قيمة الملف الأساسية لتصبح قيمة الأشغال / ١٠٠,٨٩٢,٥٣٠,١٠٠ ل.ل. فقط عشرة ميارات وستماية واثان وتسعون مليوناً وخمسماية وثلاثون ألفاً ومائة ليرة لبنانية لاغير بدلا من / ٩,٨٠٠,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل. بما فيها الضريبة على القيمة المضافة وعلى اعطاء المتعهد مؤسسة يامن للتجارة العامة والمقاولات مهلة اضافية شهر لتنفيذ الأشغال المطلوبة تبدأ من تاريخ ابلاغ المتعهد بموافقة الادارة.

المادة الثانية : تؤخذ قيمة التجاوز المالية البالغة / ١٠٠,٨٩٢,٥٣٠,١٠٠ ل.ل. من موازنة مجلس الجنوب للعام ٢٠٢٦ (بند سائر أعمال المجلس).

المادة الثالثة : يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة .

يبلغ الى :

بيروت في : ٢٠٢٦/٣/١٨

رئيس مجلس الإدارة بالتكليف

هاشم حيدر

نائب رئيس مجلس الإدارة

رشا أبو غزالة

عضو مجلس الإدارة

يوسف دوغان

- المراقب المالي العام

- مصلحة الديوان

- مصلحة المحاسبة

- المصلحة الفنية

امين سر مجلس الادارة بالتكليف

عزات الغول